

5526 - حكم من اشتري سلعة من إنسان بثمن كثير ثم باعها عليه

بثمن أقل - نور على الدرب

صالح اللحيدان

بعد هذا رسالة وصلت الى برنامج من ابھي باعثها مستمع يقول ميم عين عسيري يقول احتاجت الى مبلغ خمسين الف ريال فقامت بشراء سيارة بالتقسيط بمبلغ خمسة وسبعين الف ريال - [00:00:00](#)

ثم بعثها نقدا بمبلغ خمسين الف ريال اي بزيادة خمسة وعشرين الف الا ان احد الاشخاص قال لي باني لم انجو من الربا فما وجود السيارة الا حيلة ما هو توجيه - [00:00:17](#)

كفالله ان كان الامر كما قال لك هذا الشخص وانك لم تفعل ذلك الا حيلة وانك بعثها على من اشتريتها منه فهذا لا يجوز واما ان كنت اخاف السيارة بثمن - [00:00:34](#)

ثم بعثها بثمن اخر على غير من اشتغلتها منه سواء بعثها باقل المما اشتريتها به او بعثها باكثر بل اذا حصل الاتفاق ولم يكن الامر حيلة على الربا فلا حرج في ذلك ان شاء الله - [00:00:53](#)

لا شك ان من اشتري سلعة من انسان بثمن كثير ثم باعها عليه بثمن اقل وهو اننا قصد المبلغ والنقد فاشترى منه بدين وباغ له بناجر وهذا بدون شك احتيال على الربا ولا يحل. هم - [00:01:15](#)

اما ان يشتري سلعة بثمن. نعم. ثم يبيعها باكثر من ذلك تراها ودفع ثمنها نقدا. نعم. ثم باعها باقساط منجمة وبثمن اعلى فلا حرج في هذا ان شاء الله وهو الذي عليه من امر الناس. طيب - [00:01:36](#)

ما يمكن ان يقال لمن يبيع السلعة بثمن حاضر اذا جاء من يطلبها بثمن مؤجل او مقسط عليك ان تبيعها بنفس الثمن بل والصحيح جواز ذلك وان كان في وسط خلاف لكنه خلاف لا يلتفت له والله احد - [00:01:55](#)